بعض العوام وهو منهي عنه وهو ان ياتي الرجل زوجته على
غفلة منها بل يلاعبها ويمازحها بما هو مباح مثل القبلة وما
شاكلها حتى يرى انها قد انبعثت لما يريده منها وانشرحت
لذلك واقبلت عليه فحينئذ يقضي وطره منها وحكمة ذلك
بينة وهو ان المراة تحب من الرجل ما يحبه منها فاذا اتاها
على غفلة قد يقضي وطره وتبقى هي قد يشق عليها ذلك
ومنها التبسم وبشاشة الوجه ونظر التودد والفاظ
المطايبة والاشتياق والالفاظ التهييج من نظم ونثر كوصف
وقايع الجماع ووصف الذكر وشدة التهابه والاهتمام بما
يوجب الانس ويزيل الحشمة ويخلع ثوب الحيا الطبيعي فانها
تهيج بذلك كما قال بعضهم من المعميات الزوقية تقول اذا
رقدت في الفرش هل لك في كاس يروي عظام الميت في الحرث
فقلت والقصد لا يخفى على فطن ان كان شي فكاسي ناقص الثلث
ولعل مراد القايل امتناعه عن الكاس منها وحصول كاس
مطلوبه كما قال بعضهم في هذه المعنى شعر

اخبرنا

اخبرنا بعض عن اشياخنا ابو ملال شيخنا عن شريك
لا يشتفي العاشق مما به بالبوس والتقبيل حتى ينيك
وان كانت بطية الانزال يقبل نحرها ويعض خدها ويجذبها
الى صدره بلطف ولين ويجسس على ظهرها ومقعدتها
ويتحاضنا ساعة ثم يتشاغلا بطيب الكلام وحسن المفاكهة
فكل ذلك انتهى والدواعي للوصال وتقدم في الباب الرابع
النهي عن التحدث في الجماع وانه يكون منه الخرس في الولد قال
ابن عرفي ومعنى ذلك هو ان يكون حديثهما في اخبار الدنيا
والامر والنهي الى غير ذلك واما ان كان ذلك بسبب الجماع
وحركاته في مفاكهة وضحك يودي ذلك الى ما ينشطها ويقوي
شهوتها فان ذلك مباح لهما فعله وروى اصبغ عن ابن قاسم
ايكلم الرجل زوجته وهو يطاها قال نعم ويقول لها ان يقول
لها افديك بكذا او كذا واموت فيك عشقا فايدة سيل ابن
القاسم عن الشخير عند الجماع فقال اذا خلوتم فافعلوا ما شيتم
قال اصبغ بلغنا عن القاسم ابن محمد انه سيل عن الشخير

Copyright © King Saud University